الأمم المتحدة

A S

الجمعية العامة — مجلس الأمن

Distr.
GENERAL

A/36/327
S/14546
22 June 1981
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
الدورة السادسة والثلاثون
البند ٣٦ من القائمة الأولية *
مسألة ناميبيا

مجلس الأمن
السنة السادسة والثلاثون

رسالة مؤرخة في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨١ وموجهة من رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بالنيابة الى الامين العام

أتشرف بأن أحيل اليكم نص اعلان وبرنامج عمل بنما بشأن ناميبيا اللذين اعتمدهما مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في جلسته ٣٥٧ المعقودة في بنما بتاريخ ٥ حزيران/يونيه ١٩٨١.

ووفقا لمقرر المجلس المتخذ في الجلسة ذاتها ، أرجو تعميم الاعلان وبرنامج العمل بوصفهما وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة ، تحت البند ٣٦ من القائمة الأولية ، ومن وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) نويل ج . سنكلير
رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا
بالنيابة

* A/36/50 .

المرفق

اعلان وبرنامج عمل بنما بشأن ناميبيا

أولا - اعلان بشأن ناميبيا

١ - عقد مجلس الأمم المتحدة لناميبيا سلسلة جلسات عامة استثنائية في بنما في الفترة من ٢ الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٨١ . وقد عقدت الجلسات وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٥/٢٢٧ باء المؤرخ في ٦ اذار/مارس ١٩٨١ بغية تقييم الوضع الحالي الحرج في ناميبيا وتقديم توصيات الى الجمعية العامة بالتدابير المناسبة الواجب اتخاذها ضد جنوب افريقيا في ضوء رفضها تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) .

٢ - يرى المجلس أن الحاجة الى هذا الاستعراض استلزمتها أعمال القمع المتزايدة التي تمارسها جنوب افريقيا ضد شعب ناميبيا ، وأعمالها العدوانية المتكررة والمنتظمة ضد دول افريقية مستقلة ، والطريقة الصارخة التي تعمدت بها تسبيب انهيار اجتماع ما قبل التنفيذ الذي عقد في جنيف في الفترة من ٧ الى ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ . وقد شجع على هذه الاعمال أيضا الدعم السياسي والاقتصادي والدبلوماسي والعسكري المتزايد الذي تتلقاه جنوب افريقيا من بلدان غربية معينة والذي تبدى مؤخرا في جملة أمور منها ممارسة فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الامريكية حق النقض (الفيتو) في أثناء مناقشة مسألة ناميبيا في مجلس الأمن في نيسان/ابريل ١٩٨١ .

٣ - قال صاحب الفخامة الدكتور اريستيديس رويو ، رئيس بنما ، في افتتاحه جلسات المجلس العامة الاستثنائية ما يلي :

" فيما يتعلق بالجزاءات الاقتصادية فان حكومة بنما توافق على وجوب قيام مجلس الأمن بفرض جزاءات شاملة والزامية على جنوب افريقيا مادامت تواصل معارضتها استقلال ناميبيا .

. . . "

" اننا نعتقد أن موقف نظام بريتوريا القائم على التعنت والتحدي لا يترك أمام المجتمع الدولي بديلا لفرض الجزاءات . فهذا ، فيما يبدو ، هو الطريق الوحيد لاجبار دولة جنوب افريقيا على أداء واجبها الملّح المتمثل في تحقيق استقلال ناميبيا وانهاء احتلالها غير الشرعي للاقليم .

. . . "

" ولذلك فاننا نؤكد من جديد في دورة بنما هذه الاعتراف بحق شعب ناميبيا

في تقرير المصير والحرية والاستقلال بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) ، ممثله الوحيد والحقيقي .

" . . .

" ونحن نعتقد عموما أن العمل المتضافر مطلوب بصورة ملحة لضمان بلوغ شعب ناميبيا الاستقلال فورا ، ولانهاء احتلال ناميبيا غير الشرعي ، ولاستئصال شأفة الفصل العنصري ، ولازالة جميع بقايا الاستعمار من القارة الافريقية ، التي لها الحق في التخلص بصورة دائمة من الاستغلال والاذلال والسيطرة المفروضة من قبل نظام استعماري مشين لا مكان له في عالم اليوم " .

٤ - في رسالة ألقيت بهذه المناسبة قال الأمين العام للامم المتحدة :

" يؤسفني عميق الأسف أن مؤتمر جنيف بشأن ناميبيا الذي عقد في كانون الثاني/يناير الماضي لم يحقق هدفه . وانني أعتقد ان فرصة عظيمة للتحرك نحو حل المسألة قد فاتت عندما أشارت جنوب افريقيا الى أنها ليست مستعدة بعد للتوقيع على اتفاق لوقف اطلاق النار وللشروع في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) .

" ان عدم الاتفاق في جنيف قد أثار أشد القلق الدولي . ومن الواضح أن المأزق الحالي له أثر هدام ليس على الوضع في ناميبيا ذاتها فحسب بل أيضا على فرص تحقيق مستقبل سلمي ومزدهر للمنطقة ككل . وهو فعلا يؤثر أيضا في العلاقات الدولية على نطاق أوسع . ومن الضروري في هذه الظروف تكثيف الجهود لتحقيق استقلال ناميبيا بدون مزيد من التأخير ، وبقاء القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) أساسا للتوصل الى تسوية تؤدي الى تحقيق هذا الهدف " .

٥ - أولى المجلس انتباها خاصا لمختلف المؤتمرات الدولية التي استعرضت مسألة ناميبيا بعد انهيار محادثات ما قبل التنفيذ في جنيف . ويلفت المجلس انتباه المجتمع الدولي الى المناقشة المهمة والقرارات المتخذة من قبل الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين المستأنفة المعقودة في الفترة من ٢ الى ٦ اذار/مارس ١٩٨١ (أ) . وفي هذا الصدد يعرب المجلس عن تقديره للدعم الثابت الذي تلقاه من المؤتمر الوزاري لبلدان عدم الانحياز المعقود في نيودلهي في الفترة من ٩ الى ١٣ شباط/فبراير ١٩٨١ ، ومن الاجتماع الوزاري الاستثنائي لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز المعني بمسألة ناميبيا ، المعقود في الجزائر العاصمة في الفترة من ١٦ الى ١٨ نيسان/ابريل ١٩٨١ . ويحيط علما أيضا مع التقدير بالقرارات الخاصة بناميبيا التي اتخذتها لجنة التنسيق لتحرير افريقيا في الاجتماع المعقود في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة في الفترة من ١٩ الى ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ ، والتي اتخذها مجلس

(أ) أنظر القرار ٣٥/٢٢٧ ألف الى ياء والمقرر ٣٥/٤٥١ .

وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السادسة والثلاثين المعقودة في أديس ابابا في الفترة من ٢٣ شباط/فبراير الى ١ اذار/مارس ١٩٨١ . وأولى المجلس أيضا الانتباه الأكبر الى البيان الختامي الصادر عن اجتماع قمة دول خط المواجهة المعقود في لواندا يوم ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨١ ، والى الاعلان الذى اعتمده المؤتمر الدولي للمنظمات غير الحكومية المعني بالعمل على فرض جزاءات على جنوب افريقيا ، المعقود في باريس في الفترة من ٢٠ الى ٢٧ ايار/مايو ١٩٨١ . وهذه السلسلة التي لا سابقة لها من المؤتمرات ، التي استعرضت آثار فشل محادثات ما قبل التنفيذ ، أكدت القلق العميق الذى ينتاب المجتمع الدولي ازاء رفض جنوب افريقيا تنفيذ خطة الامم المتحدة لاستقلال ناميبيا .

٦ - يسترشد المجلس ، منذ أن أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة ٢٢٤٨ (د-٥) المؤرخ في ١٩ ايار/مايو ١٩٦٧ وأنيطت به مسؤولية ادارة ناميبيا حتى نيلها الاستقلال ، بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ وغيره من القرارات التي اتخذتها الجمعية بشأن مسألة ناميبيا . وقد سعى المجلس ، طبقا لولايته ، الى تحقيق انسحاب ادارة جنوب افريقيا غير الشرعية من الاقليم والى دعم كفاح الشعب الناميبي المشروع في سبيل تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني بقيادة سوابو، ممثله الحقيقي والوحيد . وتلقى المجلس في تنفيذ ولايته دعما كبيرا من المجتمع الدولي بما فيه المنظمات الحكومية وغير الحكومية .

٧ - استعرض المجلس بصورة ملحة التطورات الدولية المتعلقة بمسألة ناميبيا ، وأجرى تقييما لأولويات العمل المستمر والفعال الداعم للتعبئة السياسية الدولية لانهاء احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا فورا . ويؤكد المجلس من جديد ايمانه بالحاجة الى ممارسة قصارى الضغط على نظام بريتوريا في ضوء رفضه المستمر الامتثال لقرارات الأمم المتحدة بشأن ناميبيا . فانهيار اجتماع ما قبل التنفيذ الذى سببته جنوب افريقيا في كانون الثاني/يناير ١٩٨١ ، والمناورات التي تلته لفرض ما يسمى بترتيبات دستورية على الشعب الناميبي انتهاكا لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، قبل اجراء انتخابات حرة وعادلة تحت اشراف ومراقبة الأمم المتحدة ، أمور جعلت من الضرورى أن يؤكد المجلس من جديد موقفه المؤيد لأماني الشعب الناميبي المشروعة في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة .

٨ - يستنكر المجلس ويرفض محاولات جنوب افريقيا وحلفائها اضفاء بعد على مسألة ناميبيا مغايرا لبعد السيطرة الاستعمارية التي تشكل انتهاكا لمبادئ وأهداف ميثاق الامم المتحدة ومقرراتها وقراراتها . فمسألة ناميبيا هي مسألة انهاء استعمار ويجب أن تحل وفقا لأحكام اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) . ويؤكد المجلس من جديد ايمانه بأن احتلال ناميبيا الاستعمارى المستمر وغير الشرعي تحديا لمقررات الامم المتحدة يشكل انكارا صارخا لحقوق الشعب الناميبي غير القابلة للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة .

٩ - يؤكد المجلس من جديد تضامنه التام مع سوابو ودعمه الكامل لها بوصفها الممثل الحقيقي والوحيد للشعب الناميبي الذي يحظى كفاحه العادل بدعم واعجاب المجتمع الدولي . وقد أظهرت سوابو بصورة ثابتة ، في خلال فترة المفاوضات الدولية الطويلة ، موقفا بنّاء وأبدت أسمى صفات الحنكة السياسية والمهارة الدبلوماسية ، فضلا عن الشجاعة في ساحة القتال دفاعا عن حقوق الشعب الناميبي غير القابلة للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة ، مما أكسب سوابو دعم واحترام المجتمع الدولي .

١٠ - يدين المجلس بقوة وشدة محاولات نظام بريتوريا العنصري المستمرة أن يفرض " تسوية داخلية " في ناميبيا ، هذه التسوية التي أعلنت لاغية وباطلة في قرار مجلس الأمن ٤٣٩ (١٩٧٨) وفيما يتصل بالموضوع من قرارات أخرى للأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا .

١١ - أعلن المجلس مرة أخرى أن نيل ناميبيا الاستقلال يجب أن يحدث دون أي مساس بسلامتها الاقليمية ، بما في ذلك خليج والفيس والجزر المواجهة لسواحلها . ويؤكد المجلس مجددا وبشكل قاطع مقررات الجمعية العامة المتصلة بذلك والقاضية بأن خليج والفيس والجزر المواجهة لسواحل ناميبيا جزء لا يتجزأ من ناميبيا وان أي عمل تقوم به جنوب افريقيا لفصل الخليج والجزر عن الاقليم عمل غير شرعي وباطل ولاغ .

١٢ - يدين المجلس بقوة وبشدة نظام جنوب افريقيا الاستعماري العنصري لاضفائه الطابع العسكري على ناميبيا وفرضه التجنيد الاجباري على الناميبيين واستخدامه الاقليم في شن هجمات مسلحة ضد دول مجاورة ، وخاصة اعتداءاته المسلحة المتكررة على انغولا . وفي هذا الصدد ، يعرب المجلس أيضا عن قلقه الشديد ازاء ما نسب الى حكومة الولايات المتحدة الامريكية القيام به من محاولات تستهدف زعزعة استقرار حكومة انغولا الشرعية عن طريق جملة أمور منها تقديم المساعدة الى الجماعات الانغولية الخائنة التي تعمل في خدمة نظام بريتوريا . ويؤكد المجلس من جديد أن هذه الاعمال تشكل تدخلا صارخا في الشؤون الداخلية لدولة عضو في منظمة الوحدة الافريقية وفي الامم المتحدة ، كما يدعو رسميا الى احترام استقلال دول خط المواجهة وسيادتها وسلامتها الاقليمية احتراما تاما .

١٣ - يؤكد المجلس من جديد تضامنه مع دول خط المواجهة التي تقدم تضحيات كبيرة في دعمها حقوق الشعب الناميبي غير القابلة للتصرف وأمانيه المشروعة في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني .

١٤ - يلفت المجلس انتباه المجتمع الدولي الى الوضع السائد في ناميبيا وحولها ، الذي يشكل تهديدا خطيرا للسلم والامن الدوليين . ويؤكد المجلس من جديد أن فشل جميع الجهود التي بذلت حتى الآن لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن ناميبيا بغية التوصل الى تسوية عن طريق المفاوضات لمسألة ناميبيا يلقي على المجتمع الدولي التزاما أدبيا والتزاما سياسيا بأن يفرض جزاءات شاملة على جنوب افريقيا لاجبارها على الامتثال لقرارات الامم المتحدة بحيث يستطيع شعب ناميبيا أن يمارس على وجه السرعة حقوقه غير القابلة للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة .

١٥ - يؤكد المجلس من جديد رسميا التزامه ، الذى لا يتزحزح ، بالوفاء بمسؤوليته ازاء ناميبيا وفقا للولاية التي عهدت بها اليه الجمعية العامة في قرارها ٢٢٤٨ (د ـ ٥) . وفي هذا الصدد ، سيستمر المجلس في تعزيز مبادرات تحديد سياسات الامم المتحدة الداعمة لتحرير ناميبيا ، هذا الاقليم الذى لا يزال مسؤولية فريدة من مسؤوليات الأمم المتحدة .

١٦ - ان ادامة اللاانسانية والمعاناة والاخضاع في ناميبيا هي انتهاك صارخ لكرامة وقيمة وقدسية الانسان ويجب انهاؤها فورا . فمع استمرار هذا الانتهاك يكون تصاعد الصراع في ناميبيا حتميا . وقد جابه هذا الوضع الامم المتحدة باحدى أشد الأزمات في تاريخها ، وهو يمثل أخطر وأبقى تحد لسلطة المنظمة ومقاصدها ومبادئها ، في الوقت ذاته الذى يعرض فيه للخطر السلم والأمن ليس في منطقة الجنوب الافريقي فحسب بل في العالم عموما . وليس الكفاح من أجل ناميبيا اذن مجرد كفاح لانهاء استعمار بل هو كفاح من أجل كرامة الانسان ومن أجل الدفاع عن القيم والمبادئ الكامنة في صلب الاخلاقيات الحديثة ، وهو كفاح لا تستطيع أية دولة أو أى شعب أن يبقى غير آبه به .

١٧ - ان الجلسات التي عقدت في بنما أكدت وجود توافق دولي في الآراء على أن ناميبيا يجب أن تكون حرة ، ومثلت ظهور التزام جديد بتحرير الاقليم . ويوجه المجلس نداء رسميا الى جميع أعضاء المجتمع الدولي لمضاعفة جهودهم لتحقيق حرية ناميبيا وللمساهمة في اقامة علاقات دولية مستقرة متوائمة ، وللمساعدة على تقريب فجر السلم والوئام الذى تصوره من أسسوا الأمم المتحدة .

ثانيا - برنامج عمل بشأن ناميبيا

١٨ - ان مجلس الامم المتحدة لناميبيا ، بعد أن أجرى تقييما للوضع الحالي المتعلق بناميبيا ، من زاوية اثار أعمال القمع المستمرة التي يقوم بها نظام جنوب افريقيا الذى يحتل الاقليم احتلالا غير شرعي ، ومن زاوية نتائج تعنت جنوب افريقيا الذى يدعمه التعاون المتزايد معها في المجالات السياسية والاقتصادية والدبلوماسية والعسكرية من قبل بعض البلدان الغربية ويؤدى الى تفاقمه حق النقض (الفيتو) الذى تمارسه فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الامريكية في مجلس الامن ، يرى أن تعزيز التزام المجتمع الدولي بأماني الشعب الناميبي في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة أمر جوهرى لضمان انسحاب جنوب افريقيا غير المشروط من الاقليم امتثالا لقرارات الامم المتحدة ومقرراتها بشأن ناميبيا .

١٩ - لذلك يقترح المجلس برنامج العمل التالي لتكثيف التعبئة السياسية الدولية دعما لأهداف الأمم المتحدة بشأن استقلال ناميبيا مبكرا .

ألف ـ العمل السياسي

٢٠ ـ يجدد المجلس الاعراب عن ايمانه بأن الوضع الحرج في ناميبيا لم يعد يشكل تهديدا فحسب بل خرقا واضحا للسلم والأمن الدوليين وذلك نتيجة استمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وتحديها لقرارات الأمم المتحدة ، وقمعها الوحشي للشعب الناميبي ، وتعنتها الذى ظهر مؤخرا في رفضها الموافقة ، في اجتماع ما قبل التنفيذ في جنيف ، على بدء تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وتعزيزها لقوتها العسكرية بما في ذلك اكتساب القدرة على صنع الأسلحة النووية ، واعمالها العدوانية المسلحة المتكررة ضد شعب ناميبيا ، واستخدامها اقليم ناميبيا في شن هجمات مسلحة ضد الدول ، ومحاولاتها زعزعة استقرار دول افريقية مستقلة ذات سيادة ، وخاصة جمهورية انغولا الشعبية . وفي هذا الصدد ، يوصي المجلس الجمعية العامة ان تعتمد تدابير فعالة بغية ضمان احترام استقلال دول خط المواجهة وسيادتها وسلامتها الاقليمية احتراما تاما .

٢١ ـ يدعو المجلس رسميا ، في هذا الصدد جميع الدول الاعضاء الى القيام فورا ، فيما هي تسعى بقوة الى اتخاذ مجلس الامن اجراء ، بعمل مباشر من طرف واحد وبصورة جماعية لفرض جزاءات شاملة على نظام جنوب افريقيا العنصرى بغية ضمان امتثال جنوب افريقيا فورا لقرارات الامم المتحدة ومقرراتها بشأن ناميبيا .

٢٢ ـ نظرا لفشل مجلس الامن في فرض جزاءات الزامية على جنوب افريقيا ، يدعو المجلس الى التبكير بعقد دورة استثنائية طارئة للجمعية العامة على مستوى وزراء الخارجية لاستعراض مسألة ناميبيا واتخاذ الاجراءات المناسبة بموجب ميثاق الامم المتحدة .

٢٣ ـ سيوصي المجلس الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة باتخاذ قرارات مناسبة تنص على تدابير تتخذ من قبل أعضاء الامم المتحدة لضمان عزلة جنوب افريقيا اقتصاديا وسياسيا عزلة تامة .

٢٤ ـ يدعو المجلس جميع الدول الاعضاء في الأمم المتحدة الى العمل بحزم على التنفيذ المبكر لخطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا الواردة في قراري مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) ، و ٤٣٥ (١٩٧٨) بدون تعديل أو شروط أو تمييع او مواربة أو تأخير .

٢٥ ـ يحث المجلس جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ألا تعترف بأية " تسوية داخلية " لمسألة ناميبيا ، ويكرر القول بأن الانتخابات الحرة العادلة تحت اشراف ومراقبة الأمم المتحدة تشكل شرطا ضروريا لتنفيذ تسوية الأمم المتحدة السلمية عن طريق المفاوضات لمسألة ناميبيا تنفيذا تاما وفقا لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) .

٢٦ ـ يدعو المجلس المجتمع الدولي الى زيادة كل دعم ممكن لسوابو ، الممثل الحقيقي والوحيد للشعب الناميبي ، والى متابعة استراتيجياته في الميادين العسكرية والسياسية والدبلوماسية لكي يبدد بذلك أى تصور لدى جنوب افريقيا أن احتلالها غير الشرعي للاقليم مضمون .

٢٧ - يقرر المجلس تشجيع كل جهد يستهدف تنفيذ المرسوم رقم ١ الخاص بحماية الموارد الطبيعية لناميبيا تنفيذا سريعا . وسوف تتخذ خطوات لتعزيز الأساس القانوني للمرسوم رقم ١ بتوضيح الصلة القائمة بين المرسوم وقرارات مجلس الامن ذات الصلة بغية ضمان تنفيذه في البلدان التي ترى حكوماتها انه مجرد توصية من الجمعية العامة . ويدين المجلس الاستغلال غير الشرعي للموارد الطبيعية في ناميبيا ، وخاصة الاورانيوم ، وسوف يستمر في رصد هذه الانشطة حتى يفضح للمجتمع الدولي فضحا أكبر الأعمال الطائشة والهدامة التي ترتكبها ضد الشعب الناميبي المصالح الاقتصادية التابعة لجنوب افريقيا والمصالح الاقتصادية الاجنبية التي تنهب هذه الموارد . وفي هذا الصدد ، سيقوم المجلس بأعمال متابعة لنتائج جلسات الاستماع الى الشهود بشأن الاورانيوم الناميبي المعقودة في تموز/يوليه ١٩٨٠ بغية تعبئة المجتمع الدولي لاتخاذ التدابير الضرورية لضمان الامتثال لمقررات الجمعية العامة ولاعداد الاطار القانوني لدفع التعويضات في المستقبل الى الشعب الناميبي بعد بلوغه الاستقلال الحقيقي . ويؤكد المجلس على أهمية التنفيذ الفعال للمرسوم رقم ١ الذي وافقت عليه الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين بتاريخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ (القرار ٣٢٩٥ (د-٢٩) الجزء "رابعا") ويدين انتهاكات المرسوم بما فيها الاستغلال غير الشرعي للموارد البحرية لناميبيا في مياهها الاقليمية .

٢٨ - يقرر المجلس مكافحة اعمال جنوب افريقيا الرامية الى توسيع البحر الاقليمي لناميبيا بصورة غير شرعية وباسمها هي ، والى اعلان منطقة اقتصادية خالصة لناميبيا . ويكرر المجلس انه ينوي استخدام سلطته هو لتوسيع البحر الاقليمي لناميبيا ولاعلان منطقة اقتصادية خالصة لناميبيا .

٢٩ - يدعو المجلس المجتمع الدولي الى تكثيف جهوده للقيام بصورة عاجلة بتقديم كل دعم ومساعدة ، بما في ذلك المساعدة العسكرية الى دول خط المواجهة التي قدمت ومازالت تقدم كل الدعم الضروري الى شعب ناميبيا المضطهد ، وذلك تمشيا مع ميثاق الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية . وسوف تمكّن هذه المساعدة شعب ناميبيا من تعزيز قدرته الدفاعية على ممارسة حقه المشروع في الدفاع عن النفس ضد الاعمال العدوانية المتكررة التي يرتكبها ضده نظام جنوب افريقيا .

٣٠ - يقرر المجلس ان يطلب من الجمعية العامة في دورتها القادمة ان توعز الى الأمين العام للأمم المتحدة ومدير برنامج الامم المتحدة الانمائي باتخاذ الاجراء الاداري الضروري لانهاء جميع العقود بين الامم المتحدة ، بما فيها الوكالات المتخصصة ، والشركات التي تدعم بصورة مباشرة او غير مباشرة احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا .

باء - حظر الأسلحة

٣١ - يدعو المجلس الحكومات ، ريثما تفرض الجزاءات الشاملة الالزامية بموجب الفصل السابع

من ميثاق الأمم المتحدة من قبل الهيئة المختصة في الأمم المتحدة ، الى الامتثال التام لأحكام قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) الداعي الى فرض حظر على توريد الأسلحة الى جنوب افريقيا والى القيام طواعية باتخاذ التدابير الاضافية التالية :

(أ) التوقف فورا عن تزويد جنوب افريقيا بالأسلحة وما يتعلق بها من مواد بجميع أنواعها ، بما في ذلك بيع أو نقل الأسلحة والذخائر والمركبات والمعدات العسكرية ، ومعدات الشرطة شبه العسكرية وقطع الغيار لما سبق ذكره ، والتوقف أيضا عن تزويدها بجميع أنواع المعدات واللوازم وعن منح ترتيبات ترخيص لصنع او صيانة ما سبق ذكره ، اذ أن ذلك من شأنه أن يزيد تعزيز احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ؛

(ب) تأمين أن تنص اتفاقات تصدير الأسلحة على ضمانات تمنع وصول المواد المحظورة أو أية عناصر منها الى جنوب افريقيا من خلال بلدان ثالثة تحت أية ظروف ، بما في ذلك العقود التي تبرمها الشركات من الباطن من بلد الى آخر ؛

(ج) منع تصدير قطع الغيار للطائرات وغيرها من المعدات الحربية المحظورة التي تعود ملكيتها الى جنوب افريقيا ، ومنع صيانة وخدمة هذه المعدات ؛

(د) حجز أية مواد موجهة الى جنوب افريقيا وخاضعة للحظر ، بما في ذلك المواد العابرة (في الترانزيت) التي قد توجد في أراضيها ؛

(هـ) منع استيراد جميع الأسلحة والمواد المتعلقة بها بجميع أنواعها من جنوب افريقيا وحجز أي مواد من هذا القبيل قد توجد في أراضيها ، بما في ذلك المواد العابرة (في الترانزيت) ؛

(و) منع الوكالات الحكومية ، والشركات الخاضعة لولايتها ، من نقل التكنولوجيا الى جنوب افريقيا لصنع الاسلحة والمواد المتعلقة بها بجميع أنواعها ؛

(ز) منع الوكالات الحكومية ، والشركات والافراد الخاضعين لولايتها ، من الاستثمار في صنع الاسلحة والمواد المتعلقة بها في جنوب افريقيا ؛

(ح) انهاء تبادل العسكريين وخبراء تكنولوجيا الاسلحة والعاملين في مصانع الأسلحة الخاضعين لولايتها مع جنوب افريقيا ؛

(ط) ضمان منع تجنيد المرتزقة وتمويلهم وتدريبهم ومرورهم للخدمة في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة منعا فعالا ، واتخاذ اجراء عقابي ضد الاشخاص والمنظمات الضالعين في هذه الانشطة ؛

(ى) وقف ومنع أي تعاون أو أنشطة ، سواء بصورة مباشرة او غير مباشرة ، من قبل الشركات العامة أو الخاصة ، والافراد او مجموعات الأفراد ، بالاشتراك مع جنوب افريقيا ، في اكتساب نظام جنوب افريقيا العنصري قدرة في ميدان الأسلحة النووية ؛

(ك) اتخاذ كل الاجراءات الاضافية الممكنة بموجب المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة بغية انهاء احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا وتحقيق الاستقلال الحقيقي لناميبيا وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة ؛

(ل) ضمان اشتمال تشريعاتها الوطنية على عقوبات بشأن انتهاكات أحكام قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) .

جيم - الحظر النفطي

٣٢ - يدعو المجلس الحكومات الى :

(أ) منع بيع او تزويد النفط والمنتجات النفطية الى أي شخص أو هيئة في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ،أو الى أي شخص أو هيئة بغية تزويدها في النهاية الى جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ؛

(ب) منع القيام بأية أنشطة من قبل مواطنيها او في أراضيها تشجع أو تهدف الى تشجيع بيع او تزويد النفط او المنتجات النفطية الى جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ؛

(ج) منع شحن أية منتجات نفطية في السفن او الطائرات أو بأية وسيلة أخرى من وسائل النقل المسجلة فيها او المؤجرة الى مواطنيها الى جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ؛

(د) منع أية استثمارات في صناعة النفط في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة أو تزويدها بالمساعدة التقنية أو غيرها ، بما في ذلك المشورة التقنية وقطع الغيار ؛

(هـ) منع توفير مرافق الترانزيت في أراضيها ، بما في ذلك استخدام موانئها أو مطاراتها أو طرقها أو شبكات خطوطها الحديدية ، بواسطة السفن أو الطائرات أو أية وسيلة أخرى من وسائل النقل التي تحمل النفط أو المنتجات النفطية الى جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ؛

(و) منع أية أنشطة يقوم بها مواطنوها أو تجرى على أراضيها تشجع أو ترمي الى تشجيع التنقيب عن النفط في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة .

دال - الجزاءات الاقتصادية

٣٣ - يدعو المجلس الحكومات الى :

(أ) منع استيراد جميع السلع والمنتجات التي تنشأ في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة احتلالا غير شرعي ،أو التي تصدر منهما الى أراضيها (سواء كانت أو لم تكن هذه

السلع او المنتجات لأغراض الاستهلاك او التجهيز في أراضيها ، وسواء كانت أو لم تكن محجوزة في الجمرك لحين تسديد رسومها ، وسواء كان أو لم يكن الميناء او غيره من الاماكن التي تستورد اليها البضائع او تخزن فيها يتمتع بأى وضع قانوني خاص ازاء هذه البضائع ؛

(ب) منع أية أنشطة يقوم بها مواطنوها أو تجرى في أراضيها تشجع او ترمي الى تشجيع تصدير أية سلع أو منتجات من جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ، ومنع أى تعامل من قبل مواطنيها أو في أراضيها في أية سلع او منتجات تنشأ في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة وتصدّر منهما ، بما في ذلك خصوصا أى تحويل للأموال الى جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة لأغراض هذه الأنشطة وهذا التعامل ؛

(ج) منع شحن أية سلع او منتجات تنشأ في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ، وتصدّر منهما ، في سفن او طائرات مسجلة فيها او مؤجرة الى مواطنيها ، ومنع حملها (سواء كانت أو لم تكن محجوزة في الجمرك لحين دفع رسومها) بواسطة مرافق النقل البرى عبر أراضيها ؛

(د) منع بيع أو تزويد أية سلع او منتجات بواسطة مواطنيها او من أراضيها (سواء نشأت أو لم تنشأ في أراضيها ، مع استثناء اللوازم المخصصة حصرا للأغراض الطبية ، والمعدات والمواد التعليمية المخصصة للاستعمال في المدارس وغيرها من المؤسسات التعليمية ، والمنشورات ، والمواد الاخبارية ، والمواد الغذائية في الظروف الانسانية الخاصة) الى أى شخص أو هيئة في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة او الى أى شخص اخر أو هيئة أخرى لأغراض أى عمل تجارى يجرى في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة أو يدار منهما ، ومنع أية أنشطة يقوم بها مواطنوها أو تجرى في أراضيها تشجع او ترمي الى تشجيع هذا البيع أو التزويد ؛

(هـ) منع شحن أية سلع او منتجات مرسلة الى أى شخص أو هيئة في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ، او الى أى شخص آخر أو هيئة أخرى لأغراض أى عمل تجارى يجرى في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ويدار منهما ، في سفن أو طائرات مسجلة فيها أو مؤجرة الى مواطنيها أو حملها (سواء كانت أو لم تكن محجوزة في الجمرك لحين دفع رسومها) بواسطة مرافق النقل البرى عبر أراضيها .

هاء - تدابير أخرى

٣٤ - يدعو المجلس الحكومات الى :

(أ) عدم اتاحة أية أموال للاستثمار أو أية موارد مالية أو اقتصادية أخرى للنظام غير الشرعي في جنوب افريقيا وفي ناميبيا المحتلة ، أو لأى مشروع تجارى أو صناعي أو مرفق عام ، بما في ذلك المشاريع السياحية في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ؛

(ب) منع مواطنيها او أى أشخاص داخل أراضيها من أن يتيحوا للنظام أو لأى مشروع من هذا النوع أية أموال أو موارد ، ومنعهم من تحويل أية أموال أخرى الى أشخاص أو هيئات

داخل جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ، باستثناء المدفوعات المخصصة حصرا للمعاشات التقاعدية أو للأغراض الطبية او الانسانية او التعليمية المحضة ، أو لتزويد المواد الاخبارية ، والمواد الغذائية في الظروف الانسانية الخاصة ؛

(ج) منع أي شخص ، الا لأسباب انسانية استثنائية ، من دخول أراضيها اذا كان يحمل جواز سفر جنوب افريقي مهما كان تاريخ اصداره ، أو اذا كان يحمل جواز سفر يظهر منه انه صادر عن أو باسم ادارة جنوب افريقيا غير الشرعية في ناميبيا ؛

(د) منع كل أنواع السفر بما فيه السفر لأغراض السياحة او التبادل الرياضي أو العلمي أو الثقافي من قبل مواطنيها الى جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ؛

(هـ) منع شركات الطيران المؤسسة في أراضيها والطائرات المسجلة فيها أو المؤجرة الى مواطنيها من السفر الى جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ومنهما ، ومنعها من الارتباط بأية شركة طيران مؤسسة في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة او بالطائرات المسجلة فيهما ؛

(و) اتخاذ جميع التدابير الممكنة لمنع أنشطة مواطنيها والأشخاص الموجودين في أراضيها التي ترمي الى تعزيز او مساعدة او تشجيع الهجرة الى جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ، بغية وقف هذه الهجرة) ؛

(ز) منع القروض الحكومية والضمانات الائتمانية وغيرها من أشكال الدعم المالي ، التي قد تستخدم في تسهيل التبادل التجاري أو التجارة مع جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ، عن مواطنيها او الشركات التي تحمل جنسيتها ولا تخضع للسيطرة الحكومية المباشرة ؛

(ح) ضمان أن تتوقف الشركات والمشاريع التجارية الاخرى التي تملكها الدولة أو تسيطر عليها مباشرة عن القيام بأية أنشطة استثمارية أخرى في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة ؛

(ط) وضع التدابير المناسبة لمنع الاستثمارات او الحصول على امتيازات في جنوب افريقيا وناميبيا المحتلة من قبل مواطنيها او الشركات التي تحمل جنسيتها ولا تخضع للسيطرة الحكومية المباشرة ، والامتناع في سبيل ذلك عن حماية هذه الاستثمارات من المطالبات الخاصة بالتعويض التي تتقدم بها حكومة ناميبيا الشرعية في المستقبل ؛

(ى) اتخاذ كل اجراء اضافي ممكن ، بموجب المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة ، بغية انهاء احتلال ناميبيا غير الشرعي وتحقيق الاستقلال الحقيقي لها وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة .

٣٥ - يدعو المجلس الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة الى ايلاء الأولوية العليا الى صياغة برامج ومشاريع ، بالتعاون النشط مع منظمة الوحدة الافريقية وسوابو ، لمساعدة شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني .

٣٦ - يدعو المجلس المنظمات الحكومية الدولية الاخرى الى تعزيز الدعم السياسي والمادي الى سوابو ، الممثل الحقيقي الوحيد للشعب الناميبي .

٣٧ - يناشد المجلس جميع المنظمات الحكومية الدولية :

(أ) أن تكثّف حملاتها الداعمة لشعب ناميبيا وسوابو ، ممثله الحقيقي والوحيد ، في كفاحهما من اجل تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة ؛

(ب) أن تكثّف حملاتها الرامية الى منع أي عمل مؤيد لسياسات جنوب افريقيا القمعية في ناميبيا ، والى التأكيد على عدم شرعية احتلال نظام جنوب افريقيا لناميبيا وتابعه القمعي .

- - - - -